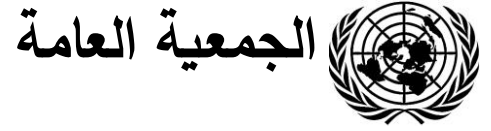


Distr.: Limited
25 January 2022
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات)
الدورة الخامسة والسبعون
نيويورك، 28 آذار/مارس - 1 نيسان/أبريل 2022

تقييم التطورات في مجال تسوية المنازعات في الاقتصاد الرقمي

ورقة مقدّمة من حكومة اليابان

طلبت اللجنة إلى الأمانة في دورتها الرابعة والخمسين أن تنظم ندوة خلال دورة الفريق العامل الثاني الخامسة والسبعين بغية مواصلة استكشاف المسائل القانونية المتعلقة بتسوية المنازعات في الاقتصاد الرقمي وتحديد نطاق الأعمال التشريعية المحتملة وطبيعتها. واتفق على أن يتضمن جدول أعمال الندوة مسائل من بينها التطورات المشهودة في مجال تسوية المنازعات في الاقتصاد الرقمي. وأعرب عن تأييد عام للاقتراح الداعي إلى أن تقوم الأمانة بتجميع وتحليل وتبادل المعلومات ذات الصلة.

وفي هذا السياق، قدمت حكومة اليابان ورقة تلخص فيها المناقشات التي جرت في منتدى طوكيو المعني بتسوية المنازعات لعام 2021، وتحدد النطاق المحتمل لمشروع التقييم المقرر في 18 كانون الثاني/يناير 2022. وترد في مرفق هذه المذكرة ترجمة لنص تلك الورقة بالصيغة التي تلقّتها بها الأمانة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



المرفق

1- يسر وزارة العدل اليابانية أن تقدم ملخصا للمناقشات التي جرت في منتدى طوكيو المعني بتسوية المنازعات لعام 2021 (7 و 8 كانون الأول/ديسمبر 2021). واشتركت وزارة العدل اليابانية في تنظيم المنتدى مع أمانتي لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) والمركز الدولي لتسوية المنازعات الاستثمار. وتمثل أحد الأهداف الرئيسية للمنتدى في إجراء مناقشات عقب موافقة اللجنة على مشروع التقييم في دورتها الرابعة والخمسين المعقودة في تموز/يوليه 2021.⁽¹⁾ وخصصت جلسات من جلسات المنتدى الثلاث خصيصا لمناقشة ذلك المشروع.

2- واستنادا إلى تلك المناقشات، يرد فيما يلي النطاق المحتمل للأنشطة التي ستفدها الأمانة لدى تقييم التطورات المستجدة في مجال تسوية المنازعات في الاقتصاد الرقمي.

ملخص المناقشات

3- أشير إلى أن موافقة اللجنة مؤخرا على مشروع التقييم كانت بمثابة تكليف للأمانة بولاية تجميع وتحليل وتبادل المعلومات ذات الصلة بغية رصد التغيرات الجارية على ساحة تسوية المنازعات الدولية في الاقتصاد الرقمي. وذكر أن اليابان اقترحت المشروع للأسباب التالية: (1) قبل نقشي الجائحة، كانت الرقمنة تشكل بالفعل اتجاهها تدريجيا طويل الأمد في مختلف جوانب التجارة الدولية، بما في ذلك تسوية المنازعات؛ (2) كانت الجائحة دافعا لمواصلة التفكير في الرقمنة وفي الحاجة إلى تحسين القدرة على مواجهة الأزمات العالمية وتحقيق المزيد من التحديث؛ (3) تستحق تسوية المنازعات أن تولى اهتماما خاصا بالنظر إلى دورها الأساسي بوصفها حجر الزاوية في تيسر الوصول إلى العدالة.

4- وأشير إلى أن اللجنة أكدت، بموافقتها على مشروع التقييم، على ضرورة مراعاة الجوانب التعطيلية الكامنة في الرقمنة، لا سيما فيما يتعلق بمراعاة الأصول القانونية وضمان الإنصاف. وبناء عليه، شدد على ضرورة أن تستكشف المناقشات التي تلي ذلك المعايير والقواعد والتوجيهات التي يلزم وضعها لتحسين نوعية تسوية المنازعات في الاقتصاد الرقمي، مع مراعاة مبادئ تسوية المنازعات مثل الإجراءات القانونية الواجبة والإنصاف، وما الذي يلزم مولاته بالتقييم من أجل تحقيق ذلك الهدف.

5- وفيما يتعلق بالتحكيم، أشير إلى الأنشطة التي اضطلع بها الفريق العامل المعني بتكنولوجيا المعلومات في التحكيم الدولي التابع لغرفة التجارة الدولية في عام 2021، والتي ستتشر في تقرير بشأن تسخير التكنولوجيا لإعمال إجراءات تحكيم دولية منصفة وفعالة وناجعة عنوانه Leveraging Technology for Fair, Effective and Efficient International Arbitration Proceedings في أوائل عام 2022. وكان الفريق العامل قد أجرى دراسة استقصائية وطلب إلى اللجان الوطنية التابعة لغرفة التجارة الدولية أن توافيه برودود على أسئلة هامة بشأن استخدام التكنولوجيا. ووفقا لما جاء في الردود، ذكر 93 في المائة أن التكنولوجيا زادت من فعالية التكلفة والكفاءة، وذكر 83 في المائة أن التكنولوجيا لم تكن مستغلة بشكل جيد قبل نقشي الجائحة. وتجدر الإشارة إلى أن 74 في المائة ذكروا أنه لا توجد حواجز أمام إمكانية الوصول إلى التكنولوجيا، إلا أن 26 في المائة ذكروا أن هناك حاجزا في سبيل الاستفادة من التكنولوجيا. وبالمثل، أشار 26 في المائة إلى وجود مشاكل فيما يتعلق بالإنصاف والمساواة في المعاملة. وسلط الضوء على أن هذه المسائل تستحق اهتماما خاصا في المستقبل وأن هذه المسائل تنشأ عادة

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/76/17)، الفقرتان 231 و232.

عندما تأمر هيئة تحكيم بعقد جلسة استماع عن بعد أو في شكل هجين على الرغم من تفضيل أحد الطرفين لعقد جلسة استماع بالحضور الشخصي.

6- وفيما يتعلق بالتكنولوجيا الرقمية المستخدمة في التحكيم، عُرض تجميع للمعلومات عن موارد التكنولوجيا لممارسي التحكيم بعنوان Technology Resources for Arbitration Practitioners، أعدته رابطة المحامين الدولية. وأشار أيضا إلى نتائج الدراسة الاستقصائية للتحكيم الدولي (بعنوان تكييف التحكيم مع عالم متغير) الصادرة عن جامعة كوين ماري في لندن في عام 2021. وذكر بشكل قاطع أن التكنولوجيا الرقمية تستخدم بصورة متزايدة في التحكيم وأن هناك أنواعا مختلفة من الوسائل التكنولوجية المستخدمة. وأصبح استخدام بعض الوسائل التكنولوجية، مثل منصات التداول بالفيديو/جلسات الاستماع والمنصات السحابية لإدارة القضايا والعرض البياني، متأصلا في الممارسة العملية، إلا أن استخدام وسائل تكنولوجيا أخرى، مثل الواقع الافتراضي والواقع المعزز، ما زال جديدا في السوق. وقيل إن تكنولوجيا الواقع الافتراضي تتيح إنشاء بيانات اندماجية افتراضية وتفاعلية (عبارة عن مشاهد منشأة بالحاسوب تجمع بين صور عالية الاستبانة مسقطة حاسوبيا ورسومات ثلاثية الأبعاد)، مما يتيح للمستخدمين اختبار الوجود في مثل هذه البيانات (على سبيل المثال، مواقع البناء).

7- وعلى الرغم من المنافع التي يجلبها استخدام التكنولوجيا، ذكر أن التكنولوجيا تثير أيضا مسائل تتعلق بالمساواة في المعاملة والإنصاف الإجرائي. وكان من المفهوم عموما أن الأطراف أحرار في استخدام أي وسيلة تكنولوجية يرونها مناسبة بقدر ما تكون مقصورة على استخدامهم الداخلي. إلا أن هناك مشاكل نشأت لدى استخدام وسائل تكنولوجية معينة لعرض الأطراف للقضية، لا سيما عندما يؤدي الاستخدام إلى عدم المساواة في التكاليف أو في التوزيع غير المتكافئ للتكنولوجيا بين الأطراف. وقد تتردد هيئات التحكيم في إصدار أمر باستخدام حل تكنولوجي معين إذا كان يجعل الإجراءات أكثر تكلفة وإذا فرض عبئا ماليا غير متكافئ على أحد الأطراف. وإذا سمحت هيئات التحكيم للأطراف باستخدام أي وسيلة تكنولوجية من اختيارهم، فإن ذلك يمكن أن يثير، على العكس، شواغل فيما يتعلق بالمساواة في المعاملة في عرضهم للقضية. وفي ضوء هذه التحديات التي قد تواجهها هيئات التحكيم في اعتماد التكنولوجيا الرقمية في تسيير إجراءاتها، ذكر أنه من الضروري أن توضع معايير شاملة جديدة لمعاملة الأطراف على قدم المساواة بشكل منصف وناجع. وأشار أيضا إلى ضرورة بناء الوعي والمعرفة بحلول معينة من حلول تكنولوجيا المعلومات. وفيما يتعلق بوضع معايير جديدة في هذا الصدد، شُدد على ضرورة تقييم الأوامر التي تصدرها هيئات التحكيم، والبروتوكولات والمبادئ التوجيهية.

8- وانصب تركيز المناقشات على سبل ضمان الإنصاف الموضوعي واتخاذ القرارات السليمة في مجال التحكيم. فالتكنولوجيا الرقمية غيرت طريقة الاتصال تغييرا جذريا، مما جلب مشاكل خطيرة جنبا إلى جنب منافعها. وربما أدى الانتقال من الوثائق الورقية إلى الوثائق الإلكترونية إلى حل مشكلة التخزين المادي، ولكنه أدى إلى تفاقم مشكلة تدفق المعلومات. وتسبب عدم التوازن بين الأطراف التي تستخدم التكنولوجيا المتطورة والمحامين الذين يستخدمون تكنولوجيا ليست على نفس القدر من التقدم في جعل هذه المشكلة أكثر خطورة. وتشمل الحلول المحتملة لمعالجة مشكلة تدفق المعلومات، إلى جانب إيجاد ظروف متساوية من حيث التكنولوجيا الرقمية المتاحة للأطراف وهيئة التحكيم، اتباع نهج تنظيمية، مثل فرض حدود على عدد صفحات وثائق الأطراف، واتباع نهج تشجيعية، مثل دعوة الأطراف إلى تلخيص الوثائق وتحديد الوثائق الرئيسية، وهو أمر يتطلب انضباطا من جانب المحامين الذين يمثلون الأطراف. وشُدد على أهمية التفاعل بين هيئات التحكيم والأطراف كحل فعال يمكن هيئات التحكيم من تقلد زمام القضية بشفافية. وشُدد على أن ممارسة هيئة التحكيم لسيطرتها على القضية أو تقلدها سلطة إدارة القضية أمر أساسي لتوجيه تركيز الإجراءات إلى المسائل الهامة وتنحية المسائل غير الهامة، مما يمكن

هيئات التحكيم من فهم القضية على النحو الصحيح وإصدار قرار منصف. وأشار إلى أن جوهر معالجة مشكلة تدفق المعلومات يكمن في الممارسة والمشورة وتبادل الخبرات، وهي أمور ينبغي تقييها.

9- ونوقشت القاعدة 31 من قواعد التحكيم الجديدة التي اقترحها المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار بشأن مؤتمرات إدارة القضايا، بوصفها تطورا إيجابيا. وتنص القاعدة على أن تعقد هيئات التحكيم مؤتمرا واحدا أو أكثر لإدارة القضايا مع الأطراف بغرض ما يلي: '1' استبانة الوقائع التي لا خلاف عليها؛ '2' توضيح المسائل المتنازع عليها وتضييق نطاقها؛ أو '3' معالجة أي مسألة إجرائية أو موضوعية أخرى تتعلق بتسوية المنازعة. وذكر أنه في غياب الإدارة السليمة للقضايا، يطبق الإطار الإجرائي الموحد نفسه بشكل روتيني في كثير من الأحيان، وتُهدر الموارد على مسائل لا قيمة لها في نهاية المطاف. وتضطر المحاكم إلى التوصل إلى قرار في مواجهة سجل حافل به معلومات لا صلة لها بالموضوع، مما ينشئ الظاهرة التي يشار إليها أيضا باسم "السفن العابرة ليلًا" ويؤثر تأثيرا سلبيا على تسوية المنازعة. وشدد على أن إدارة القضايا تمكن هيئات التحكيم من تكييف الإجراءات مع طبيعة المنازعة، واستبانة ما هو غير مثير للجدل، والتركيز على ما هو مطلوب بالفعل لتسوية المنازعة بكفاءة وفعالية. وأشار أيضا إلى الممارسة المتبعة في المحاكم، ولا سيما المحاكم التجارية، فيما يتعلق بعقد اجتماعات إدارة القضايا. وذكر أن المحاكم تحولت إلى ممارسة الإدارة الفعالة للقضايا على مر السنين، وأهمها الممارسة المتبعة في المحكمة التجارية الدولية في سنغافورة التي تقتضي من المحامين الرئيسيين أن يستعدوا استعدادا جيدا أثناء حضورهم هذه الاجتماعات.

10- وتلت ذلك مناقشات بشأن الأشكال الجديدة لتسوية المنازعات التي تلي احتياجات محددة. وذكر أنه فيما يتعلق بتسوية المنازعات المتعلقة بالتكنولوجيا المالية، أو بمعنى أوسع المنازعات التي تنشأ في القطاع المالي، تعد السرعة والخبرة والسرية جوانب رئيسية. وأشار إلى قواعد تسوية المنازعات الرقمية الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالولاية القضائية في المملكة المتحدة، وهي مجموعة من قواعد التحكيم التي صيغت خصيصا لتسوية المنازعات الناشئة بين أطراف تربطهم علاقات رقمية مسجلة على سلسلة كتل البيانات من قبيل العقود الذكية في عالم التكنولوجيا المالية. وتتضمن تلك القواعد سمة جديدة تمنح هيئات التحكيم صلاحية إنفاذ القرارات بتحويلها سلطة التحكم في الأصول الرقمية. بيد أنه ذكر أن هذه السمات الجديدة تثير مسائل جديدة. فعلى الرغم من أن الطعون نادرة في منازعات التكنولوجيا المالية، فإن عدم إمكانية الرجوع فيما طرأ على سلسلة كتل البيانات، في حالة نجاح طعن ما، من شأنه أن يثير مشكلة عملية.

11- ومن وجهة نظر مماثلة، ذكر أن التحكيم الدولي قد لا يكون بالضرورة أفضل طريقة لتسوية جميع المنازعات في الاقتصاد الرقمي. وقيل إن المبلغ النقدي المشمول بمنازعة عبر الحدود بين مستهلكين وأعمال تجارية، من قبيل المنازعات المتعلقة بتسليم المنتجات وتقديم الخدمات عبر الإنترنت، أصغر من أن يبرر اللجوء إلى تحكيم كامل. وذكر أن تسوية هذه المنازعات تستدعي مزيدا من الاهتمام وأنه لا بد من إيجاد حلول مبتكرة. وأشار إلى أن تسوية المنازعات بقيادة الأقران أصبحت شكلا ناشئا من أشكال تسوية المنازعات المتعلقة بالمنازعات الكبيرة الحجم والصغيرة النطاق (التي لا تقتصر على المنازعات بين المستهلكين والأعمال التجارية)، وهي تستحق الاهتمام. فعلى سبيل المثال، ذكر أن إحدى المنصات لديها أسماء 700 محلف ليسوا بالضرورة محامين على القائمة للنظر في المنازعات، وهؤلاء بتوا في 1 000 قضية تقريبا. ولم يقدم سوى حد أدنى من المكافآت الرقمية للمحلفين المعنيين بالقضية لضمان الاتساق.

12- وفيما يتعلق بتسوية المنازعات عبر الإنترنت، ذكر أن لها منافع واضحة، مثل السرعة والكفاءة، ولكن هناك حاجة إلى فهم مخاطرها. فعلى سبيل المثال، تمثل أحد الشواغل فيما إذا كانت موافقة الطرفين موافقة مستنيرة، وهو ما يتعلق أيضا بكيفية تصميم المنصة والخدمات المقدمة من خلال المنصة. وشدد على ضرورة فرض حدود حماية على تسوية المنازعات عبر الإنترنت لضمان استخدامها استخداما صحيحا، وعلى أن هناك خطوات متخذة في هذا

الاتجاه. وفي هذا الصدد، أشير إلى العمل الذي تقوم به المؤسسات، بما في ذلك المركز الوطني للتكنولوجيا وتسوية المنازعات والمجلس الدولي لتسوية المنازعات عبر الإنترنت. وأشير إلى أن هناك اعتبارات أخرى ينبغي مراعاتها حين يكون هناك دور لتحليلات البيانات والنكاه الاصطناعي. وفي بعض الحالات، يمكن اتخاذ القرارات على منصة تسوية المنازعات عبر الإنترنت عن طريق خوارزمية أو بدون معايير قائمة، مما يطرح تساؤلات بشأن عدالة الإجراءات وما تتمخض عنه من نتيجة.

13- ونوقش موضوع جلسات الاستماع واستجواب الشهود عبر الإنترنت بالتفصيل نظرا لوجود معلومات وفيرة بالفعل عن طرائق عقدها، ناتجة بالأكثر عن الحاجة إلى التصدي للجائحة. وقدمت لمحة عامة عن مشروع المجلس الدولي للتحكيم التجاري بشأن التساؤل عن وجود حق في جلسة استماع حضورية في التحكيم الدولي من عدمه، بعنوان *Does a Right to a Physical Hearing Exist in International Arbitration?* ونوقشت فائدته بالنسبة لمشروع التقييم. وذكر أن عنوان المشروع يترجم عمليا إلى سؤال بشأن ما إذا وجد خطر بنقض أو عدم تنفيذ قرار تحكيم ما، لدى اعتراض أحد الطرفين أو كليهما عليه، إذا كانت جلسة الاستماع عقدت عن بُعد. وبحلول أيار/مايو 2021، نُشر على الموقع الشبكي للمجلس الدولي للتحكيم التجاري 78 تقريرا أعدها مراسلون ووطنيون كلفوا بالرد على استبيان. وأسفرت الدراسة الاستقصائية أساسا عن ثلاثة ردود على السؤال. ففي أقلية من الولايات القضائية، يوجد حق في جلسة استماع حضورية. وفي غالبية الولايات القضائية، لا يوجد مثل هذا الحق. وفي ولايات قضائية أخرى، كان الوضع غير مؤكد. وذكر أن التقارير يمكن أن تُستخدم لرسم خريطة للولايات القضائية التي يوجد فيها عائق محتمل في سبيل استخدام التكنولوجيا، وتقرير ما إذا كان هناك ما يسوغ وضع صكوك تشريعية جديدة أو إدخال تعديلات على الصكوك القائمة، بما في ذلك قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي. وذكر أيضا أن من الأهمية بمكان أن تُعرف الخطوات المتخذة لضمان مراعاة الأصول القانونية في أي جلسة استماع عن بُعد، وذلك لأن الاستنتاج المتوصل إليه بأن أغلبية الولايات القضائية لا تعترف بالحق في جلسة استماع حضورية يستند على ما يبدو إلى تقييم مفاده أن الأصول القانونية تراعى على النحو الواجب. وفي إطار العمل عبر الإنترنت، توجد مشاكل مختلفة، مثل صعوبات الدخول على الإنترنت (لا سيما بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة) تثير شواغل بشأن المساواة في المعاملة بين الأطراف وفرصتهم في عرض القضية. ومن ثم، اقترح إجراء تقييم للبيانات الوفيرة المتعلقة بالتدابير العملية المتخذة في التحكيم وإجراءات المحاكم.

14- ونوقش أيضا موضوع استجواب الشهود عبر الإنترنت. وفي هذا الصدد، تم تقديم بروتوكول سول بشأن التداول بالفيديو في التحكيم الدولي وكذلك العمل الذي قام به فريق دراسي من المركز الدولي الياباني لتسوية المنازعات. وأبرزت أهمية ضمان النزاهة في استجواب الشهود. ولتجنب ممارسة تلقين الشهود أو أي سوء سلوك آخر، أشير إلى الاستعانة بمراقبين يمكن أن يعينهم الطرفان أو أي منهما، أو شخص محايد، للحضور شخصيا كأحد الحلول المحتملة. واقترح أيضا أن توضع كاميرا كاشفة لجميع الزوايا في المكان. وذكرت أيضا الضمانات التقنية بوصفها عناصر أساسية لاستجواب الشهود عبر الإنترنت. فعلى سبيل المثال، اعتبرت الجودة السمعية والبصرية العالية والاتصال المستقر بالإنترنت عناصر أساسية لاستجواب الشهود بشكل صحيح عبر الإنترنت. وأشير إلى أن المعايير مفيدة عموما لضمان السلوك السليم، إلا إن خطر الاحتجاج بقواعد ملزمة مفصلة للطعن في قرارات التحكيم ينبغي أن يوضع في الاعتبار، ولهذا السبب، ينبغي أن يُنظر بعناية في شكل هذه المعايير.

15- وفيما يتعلق بجلسات الاستماع التي تعقد عبر الإنترنت على منصات تسوية المنازعات عبر الإنترنت، أشير إلى "الملاحظات التقنية بشأن تسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر" الصادرة عن الأونسيترال. وتتص الملاحظات التقنية على جملة أمور منها أنه من المستصوب أن تخضع إجراءات تسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر (أي عبر الإنترنت) لنفس معايير حفظ السرية ومراعاة الأصول القانونية

الواجبة التي تنطبق على إجراءات تسوية المنازعات بغير هذه الطريقة. ووفقا لذلك، يتعين على مقدمي خدمات تسوية المنازعات عبر الإنترنت أن يضعوا مبادئ توجيهية لإجراء جلسات الاستماع عبر الإنترنت على نحو سليم. وكمثال على ذلك، قام أحد مقدمي خدمات تسوية المنازعات عبر الإنترنت بتأمين السرية على منصته عن طريق حماية المعلومات باستخدام كلمات مرور، واعتماد تدابير للأمن السيبراني، وتعيين مديرين لجلسة الاستماع للتحقق من المشاركين. وفيما يتعلق بضمان الإنصاف والمساواة في المعاملة، عقد أحد مقدمي خدمات تسوية المنازعات عبر الإنترنت دورات اختبارية لتعريف المشاركين بالنظام وكلف أيضا مديرين لجلسات الاستماع بمهمة معالجة أي مشاكل تقنية تنشأ.

16- وأخيرا، نوقش موضوع الوساطة عبر الإنترنت. وذكر أن الوساطة عبر الإنترنت كانت ناجحة منذ بداية نقشي الجائحة وأنها ممارسة سيستمر الأخذ بها. وكمثال على ذلك، قام مركز سنغافورة للوساطة الدولية بإدارة نحو 200 قضية وساطة، أجريت نسبة منها 60 في المائة عبر الإنترنت أو في شكل هجين. وكانت نسبة نجاح تلك التي أجريت عبر الإنترنت أو في شكل هجين 76 في المائة، مقارنة بنسبة 80 في المائة للوساطة الحضرية، مما يدل على أن الوساطة عبر الإنترنت يمكن أن تكون بنفس فعالية الوساطة الحضرية ونفس فائدتها. وشدد على الحاجة إلى وضع مبادئ توجيهية لضمان الإنصاف في الوساطة عبر الإنترنت، مع مراعاة الحاجة إلى الحفاظ على المرونة، حيث إن الوساطة عموما مجال لا يحبذ فيه التنظيم المفرط. ونكر أن أي مبادئ توجيهية مرتبة مسبقا بشأن الوساطة عبر الإنترنت قد تتناول مسائل مثل تلك المتعلقة بإمكانية الوصول إلى التكنولوجيا المستخدمة في سير الإجراءات، والمنهجية التي سيجري بها تبادل المعلومات والاتصالات، ووسائل ضمان أمن البيانات. وقد تتناول المبادئ التوجيهية أيضا المسائل المتعلقة بسلوك الوسطاء مثل مسؤوليتهم عن تعزيز الثقة مع الأطراف. وعلاوة على ذلك، ذكر أن الأطراف يترددون في قبول أي معايير تكون من اقتراح الطرف الآخر لتطبيقها على الإجراءات، لأن ذلك يعطي الانطباع بأن الطرف الآخر لديه المبادرة. ولذلك، فإن المبادئ التوجيهية المرتبة مسبقا قد تسهم إسهاما كبيرا في التخفيف من حدة هذه الشواغل.

نطاق مشروع التقييم

17- في ضوء ما تقدم، يُقترح أن يتألف مشروع التقييم من أنشطة لجمع وتجميع وتحليل المعلومات ذات الصلة التي تتناول المسائل التالية. ونظرا لاتساع نطاق المسائل الواردة أدناه، ينبغي الحصول على المعلومات ذات الصلة من خلال إجراء دراسة شاملة لمختلف وسائل تسوية المنازعات، التي لا تقتصر على التحكيم والوساطة، وفي مختلف الولايات القضائية والنظم القانونية.

ألف- مسائل المساواة والإنصاف الناشئة عن استخدام التكنولوجيا في التحكيم

- ما هي الوسائل التكنولوجية المستخدمة؟
- هل يؤدي استخدام هذه الوسائل التكنولوجية إلى إثارة شواغل بشأن المساواة والإنصاف؟ وإذا كان الأمر كذلك، في ظل أي ظروف يحدث ذلك؟
- هل هناك حاجة إلى معايير أو قواعد أو مبادئ توجيهية (معايير قانونية) لمعالجة هذه المسائل؟
- وإذا كان الأمر كذلك، فما هو نوع المعايير القانونية التي ينبغي وضعها؟

باء- معالجة مشكلة تدفق المعلومات

- ما هي المشكلة وما حجمها بالضبط؟

- ما هي القواعد الموجودة بشأن إدارة القضايا التي يمكن استخدامها لمعالجة المشكلة؟
- ما هي الخطوات العملية والنهج الإجرائية اللازمة لمعالجة المشكلة؟
- هل هناك حاجة إلى معايير قانونية، وإذا كان الأمر كذلك، ما نوع المعايير القانونية التي ينبغي وضعها؟
- جيم- الاستخدام المناسب لتسوية المنازعات على منصات تسوية المنازعات عبر الإنترنت
 - ما هي خصائص منصات تسوية المنازعات عبر الإنترنت؟
 - ما هي الأشكال الجديدة لتسوية المنازعات بخلاف التحكيم والوساطة الموجودة على منصات تسوية المنازعات عبر الإنترنت؟
 - ما أنواع المنازعات التي يحسن تسويتها على منصات تسوية المنازعات عبر الإنترنت؟
 - هل تثير تسوية المنازعات على منصات تسوية المنازعات عبر الإنترنت مخاوف بشأن مراعاة الأصول القانونية الواجبة والإنصاف والمساءلة؟
 - هل هناك حاجة إلى معايير قانونية، وإذا كان الأمر كذلك، ما نوع المعايير القانونية التي ينبغي وضعها لضمان مراعاة مبادئ الأصول القانونية الواجبة والإنصاف والمساءلة فيما يتعلق باستخدام منصات تسوية المنازعات عبر الإنترنت؟
- دال- جلسات الاستماع واستجواب الشهود عبر الإنترنت
 - ما هي المعايير أو البروتوكولات أو المبادئ التوجيهية الموجودة التي تستخدم في الممارسة العملية لإجراء جلسات استماع عبر الإنترنت في التحكيم؟
 - هل تختلف المعايير أو المبادئ التوجيهية المتعلقة بجلسات الاستماع عبر الإنترنت على منصات تسوية المنازعات عبر الإنترنت عن تلك الخاصة بالتحكيم؟
 - هل هناك حاجة إلى مجموعة مشتركة من البروتوكولات أو المبادئ التوجيهية بشأن تنظيم وإجراء جلسات الاستماع عبر الإنترنت و/أو استجواب الشهود عبر الإنترنت، وإذا كان الأمر كذلك، فما الذي ينبغي أن نتناوله؟
- هاء- الوساطة عبر الإنترنت
 - ما هي المعايير أو البروتوكولات أو المبادئ التوجيهية التي تستخدم في الممارسة العملية للقيام بالوساطة عبر الإنترنت؟
 - هل هناك حاجة إلى مجموعة مشتركة من المعايير أو البروتوكولات أو المبادئ التوجيهية بشأن تنظيم وإجراء الوساطة عبر الإنترنت، وإذا كان الأمر كذلك، فما الذي ينبغي أن نتناوله؟